

بيروت في ٢٠١٠/٢/٢٣

## مذكرة رقم ٢٠١٠/٣

### موجهة إلى المصارف والمؤسسات المالية والمؤسسات المصدرة لبطاقات الائتمان والوفاء

**الموضوع :** تعميم مصرف لبنان أساسي رقم ٦٣ تاريخ ١٩٩٩/٦/١٠ المتعلق بالصراف الآلي وبتطبيقات الائتمان والوفاء مع تعديلاته.

بناءً على تعميم مصرف لبنان أساسي رقم ٦٣ تاريخ ١٩٩٩/٦/١٠ المتعلق بالصراف الآلي وبتطبيقات الائتمان والوفاء وعلى ما تبعه من تعديلات لاحقة،

يطلب من المصارف والمؤسسات المالية والمؤسسات المصدرة لبطاقات الائتمان والوفاء التقيد بكافة بنود التعميم المذكور أعلاه،

وعليه يُطلب منكم إبلاغ لجنة الرقابة على المصارف خلال مهلة أسبوع من تاريخه بوضع مؤسستكم بالنسبة للتطبيق الناجز للتعميم خاصةً فيما يعود لأحكام البند (٢) من المقطع أولاً من المادة الثالثة مكرّر المتعلق بإبلاغ صاحب البطاقة فور استعمال بطاقته بتفاصيل عملياته بواسطة رسالة قصيرة على (SMS) على هاتفه الخليوي.

عملاً بقرار الهيئة المصرفية العليا  
رقم ١٠/٢/١ تاريخ ٢٠١٠/٢/٢  
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه